

أ.د. علي الشبل | التعليق على شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (64)

علي عبدالعزيز الشبل

الطحاوية ولو صلى خلف مبتدع يدعو الى بدعته او فاسق ظاهر الفسق. وهو الامام الراتب الذي لا يمكنه الصلاة الا خلفه كامام الجمعة والعيدين والامام في صلاة الحج بعرفة. ونحو ذلك فان المأموم يصلي خلفه - [00:00:00](#) لعامة السلف والخلف بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله. اللهم صلي وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد وقد مضى تقرير اصل هذه المسألة في هذا - [00:00:22](#) المبتدع الذي لم يظهر منه ما يوجب كفره ان الصلاة خلفه ان كان اماما راتبا القول الذي عليه عامة السلف ومن تبعهم من الخلف تشهد له الادلة وذكرها رحمه الله بعد مسألة الصلاة على مستور الحال - [00:00:44](#) هنا قيد هذا بقيدين وهي الصلاة خلف مبتدع يدعو الى بدعته وعندنا المبتدع نوعان من حيث بدعته من بدعته مكفرة هذا لا تصح الصلاة خلفه ومن بدعته مضللة او مفسقة - [00:01:09](#) وعندنا تقسيم اخر وهو تقسيم البدعة من حيث انه يدعو الى بدعة او انه مبتدع لا يدعو الى بدعة فاذا كان المبتدع الذي يدعو الى بدعته وهو الامام الراتب ان هذا يصلي خلفه - [00:01:34](#) من باب اولي المبتدع الذي لا يدعو الى بدعته ما لم تكن البدعة بدعة مكفرة وذكر مثله الفاسق الظاهر في فسقه هذا الفاسق الظاهري فسقه يطلق على صاحب الكبيرة فانه - [00:01:56](#) استقر قول اهل السنة ان العاصي صاحب الذنب والفاسق صاحب الكبيرة وقد يطلق العاصي على الاثنين تجوزا كما سبق في الفسق والعصيان انهم اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا مثال هذا الفاسق الذي اظهر فسقه شارب الخمر - [00:02:19](#) انه يصلي خلفه اذا كان اماما راتبا قد صلى الصحابة رضي الله عنهم في الكوفة خلف الوليد بن عقبة من ابي معيط حيث صلى بهم صلاة الفجر وهو سكران صلى بهم اربع ركعات - [00:02:45](#) انه لما انصرف قال اتريدون ان ان ازيدكم فقال له ابن مسعود رضي الله عنهما ما كنا ما زلنا معك في زيادة صليت الفجر اربع ركعات يصلي خلف الفاسق الظاهر في فسقه - [00:03:09](#) فان كان فسقه غير ظاهر من باب اولي انه يصلي خلفه هذا اذا كان اماما راتبا امام الجماعة المساجد والجمع امام عرفة الامير اذا صلى قائد الجيش والامام الاعظم تأتي مسألة - [00:03:30](#) اذا كان هذا ليس اماما راتبا اي المبتدع الذي يدعو الى بدعته او الفاسق المظهر لفسقه ليس اماما راتبا يصلي خلفه او لا يصلي لاهل العلم الثلاثة يأتي تقريرها نعم - [00:03:54](#) ومن ترك الجمعة والجماعة خلف الامام الفاجر فهو مبتدع عند اكثر العلماء. والصحيح انه يصليها ولا يعيدها فان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يصلون الجمعة والجماعة خلف الائمة الفجار. ولا يعيدون كما كان عبد الله بن عمر رضي الله عنه - [00:04:16](#) عنهما يصلي خلف الحجاج ابن يوسف ابن يوسف وكذلك انس رضي الله عنه كما تقدم وكذلك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وغيره يصلون خلف الوليد بن عقبة بن عتبة بن ابي معيط وكان يشرب الخمر حتى انه صلى بهم الصبح مرة اربعة - [00:04:40](#) ثم قال ازيدكم. فقال له ابن مسعود ما زلنا معك منذ اليوم في زيادة نعم وفي الصحيح ان عثمان بن عفان رضي الله عنه لما حصر

صلى بالناس شخص فسأل سائل عثمان انك امام عامة وهذا الذي - [00:05:04](#)

صلي بالناس امام فتنه. فقال يا ابن اخي ان الصلاة من احسن ما يعمل الناس. فاذا احسنوا فاجتنب اساءتهم. هذه مسألة اخرى وهي مسألة ترك الصلاة خلف الامام الفاجر الذي ظهر فسقه - [00:05:28](#)

فالكبائر المراد بالامام الفاجر هنا ولي الامر ان ترك الصلاة خلفه بدعة بقول اكثر العلماء نعم ليس اجماعا لكن هذا بدعة وهذا قول اكثر العلماء لماذا لانه امام ما زالت - [00:05:52](#)

له الامامة ولو كان فاجرا ففجوره وقوعه في الكبائر دون الكفر لا يخرج به عن كونه الامام يجب له السمع والطاعة وترك الصلاة خلفه بدعة وتدل على التشدد هذا فيه رد على الخوارج - [00:06:18](#)

الوعيدية لانهم لا يصححون اسلامه الخوارج يكفرون صاحب فجور والمعتزلة لا يجعلونه مؤمنا والدليل على انه يصلي خلفه ما ساقه من الاثار عن السلف واشهرها ما رواه البخاري في صحيحه عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه - [00:06:42](#)

فانه لما ثارت عليه الغوغائية الخوارج عزلوه عن الصلاة كان يصلي اول الامر مأموما ثم حصروه في بيته ثم قتلوه اخزاهم الله سألهم احد ابناء الصحابة انك يا امير المؤمنين امام عامة - [00:07:07](#)

وهذا امام فتنه اي الذي صلى وقدمه الغوغائية الخوارج يصلي بالناس في مسجد النبي عليه الصلاة والسلام يصلي خلفه انظروا هذا الجواب السديد المسدد هذا الرجل القسيس الرحيم عثمان ابن عفان - [00:07:35](#)

قال يا ابن اخي ان هذه الصلاة من خير ما فعل الناس فاذا احسنوا فاحسن معهم واذا اساءوا فتجنب اساءتهم رضي الله عنه على هذا الرقي وهذا السمو اجاب جوابا نفع هذا السائل ونفعنا نحن في القرون المتأخرة - [00:07:56](#)

صلى عبد الله بن عمر انس رضي الله عن الجميع خلف الحجاج بن يوسف الثقفي ان الحجاج ابن يوسف متفق على فجوره لكن الكلام في تكفيره عامة اهل السنة من المحققين لا يكفرونهم - [00:08:24](#)

وكان مبيرا اي فاجرا قد ولاه عبد الملك بن مروان امر العراق فبنى عاصمته في بلدة واسط اذ لم تبنى بغداد وقتئذ ان بغداد متى بنيت اي سنة اي دولة - [00:08:47](#)

في اي سنة بدأ المنصور ابو جعفر في بنائها سنة مئة واربعين فرغ منها سنة مئة وتسع واربعين اما واسط فبلدة لا تزال تعرف وهي شمال بغداد بنحو مئة وثمانين كيلا - [00:09:21](#)

واسط لان دجلة يحيطها من ثلاث جهات قيل من جميع الجهات هي محصنة وكان فيها بعده خالد ابن عبد الله القسري كانت هي عاصمة العراق صلى خلفه ابن عمر انس - [00:09:44](#)

وهو امام عامة لم يتركوا الصلاة خلفه وهم احرصوا وادري على سنة وكذلك فعل ابن مسعود عبد الله ابن مسعود ابن غافل ابن حبيبنا الهدلي رضي الله عنه لما صلى خلف - [00:10:08](#)

الوليد ابن عقبة ابن ابي معيط كان يشرب الخمر حتى انه صلى بهم الفجر مرة وزاد في اربع ركعات هذا المقصود انه اذا كان الامام الامير سواء الامام الاعظم او نوابه - [00:10:24](#)

صلى خلفه ولو كان مظهرا للفجور وترك الصلاة خلفه بدعة في قول اكثر اهل العلم وهذا هو الصحيح انها بدعة لانه ترك الجماعة وترك الجماعة بغير مبرر من مقاصد الاسلام - [00:10:42](#)

مقاصد السنة الاجتماع لا سيما الاجتماع في العبادة يلتحق به ايضا الامام الراتب لكن تبديع من لم يصلي خلفه اهون بان رتب الامام اماما راتبا في بلد في مسجد يصلي خلفه - [00:11:02](#)

يصلى خلفه لا تهجر الجماعة ولا الجمعة وراءه فان هجرت فهذا بدعة في اظهر القولين طيب اذا كان مظهرا للفسق او مظهرا للبدعة يصلي خلفه واثمه عليه ان وجدت جماعة اخرى في مسجد اخر - [00:11:26](#)

اما ان تترك الجماعة والجمع لكون هذا امام فجور او امام بدعة فهذا هو المخالف ما عليه اهل السنة. نعم قال رحمه الله تعالى والفاسق والمبتدع صلاته في نفسها صحيحة - [00:11:48](#)

فاذا صلى المأموم خلفه لم تبطل صلاته. لكن انما كره من كره الصلاة خلفه. لان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب. هذا دليل من حيث النظر - [00:12:10](#)

على صحة الصلاة خلف المبتدع كان اماما راتبا وعلى الامام الفاجر الفاسق المظهر لفسقه ان الصلاة خلفه فيها الكلام الذي من حيث النظر صلاته هذا في نفسه صحيحة لا يستطيع احد ان يبطلها - [00:12:29](#)

بان يقول صلاته باطلة. بل هي صحيحة في نفسها طيب لماذا تكلم العلماء في الصلاة خلف المبتدع لاجل بدعته لئلا يثنى عليه بها او تسلم له او لا يكون هذا من باب انكار المنكر لان انكار المنكر واجب - [00:12:53](#)

اذا ترك الصلاة خلف الفاجر خلف المبتدع من جنسي ترك السلام عليهم وترك مزاورتهم من باب ردعهم تأديبهم لا ان صلاتهم في انفسهم صحيحة الشارح رحمه الله يشير الى مسألة - [00:13:15](#)

انهم اذا لم تصح صلاة هذا في نفسه فانها لا تصح صلاة من خلفه في قول طائفة من اهل العلم ان كان الجمهور على خلاف ذلك مثلا لو صلى الامام - [00:13:37](#)

بطلت صلاته لاي سبب اما لاحدائه فيها او لم يتوضأ ان صلاة من وراءه صحيحة على اصح اقوال اهل العلم هو قول الجمهور ما سيأتي من قولي الامام ابي حنيفة الذي عليه مذهب هذا الشارح - [00:13:54](#)

نعم ومن ذلك ان من اظهر بدعة وفجورا لا يرتب اماما للمسلمين فانه يستحق التعزير حتى يتوب. فاذا امكن هجره حتى يتوب كان حسنا. واذا كان بعض الناس اذا ترك الصلاة خلفه وصلى خلف غيره. اثر ذلك في انكار المنكر حتى يتوب او يعزل. او - [00:14:17](#)

فهو الناس عن مثل ذنبه فمثل هذا اذا ترك الصلاة خلفه كان في ذلك مصلحة شرعية ولم تفت المأموم جمعة ولا جماعة. هذه مسألة لماذا اترك الصلاة خلف المبتدع خلف - [00:14:44](#)

الفاسق والفاجر اترك الصلاة خلفه تأديبا وتعزيرا له ولهذا يقول الشيخ فاذا امكن هجره بان لا يصلى خلفه من غير تعطيل الجمعة ولا الجماعة حتى يتوب كان حسنا هذا بيان المقصد من - [00:15:06](#)

المبتدع والفاسق اذا كان بعض الناس اذا ترك الصلاة خلفه وصلى خلف غيره اثر ذلك عليه بان يرجع ويتوب عن بدعته او يقلع عن معصيته لان هذي مصلحة شرعية وبعد ومع ذلك لم يفوت الجمعة ولا الجماعة - [00:15:30](#)

من هذا الباب فتوى من افتى من اهل العلم من السابقين والمعاصرين لانه لا يصلى خلف من اجاز المعازف لا بترك الصلاة بالكلية مع الجماعة لكن لعله يرتدع ويترك هذا - [00:15:53](#)

الفجور في اباحتهم للمعازف موسيقى وما جرى مجراها هذا معنى قول اهل العلم. لكن لا يأتي احد يقول معناها اني اصلي في البيت واصلي الجماعة كان وقع في معصية انت وقعت في معصية اعظم بترك الجماعة - [00:16:15](#)

نعم واما اذا كان ترك الصلاة خلفه يفوت المأموم الجمعة والجماعة فهنا لا يترك الصلاة خلفه الا مبتدع مخالف للصحابة رضي الله عنهم. نعم اذا ترك الصلاة خلف هذا المبتدع - [00:16:34](#)

الراتب المبتدع او الفاجر من ترك الصلاة خلفه وصلى وحده في بيته فان هذا وقع في البدعة خالف فيها طريقة السلف ثانيا خالف الصحابة رضي الله عنهم الذين صلوا خلف - [00:16:51](#)

اهل الفجور واهل البدعة صلاة خلف اهل البدعة كصلاتهم حول الغوغاء خلف الغوغائية الخوارج الذين خرجوا على عثمان فعزلوه عن الصلاة صلاتهم خلف اهل الفجور كما فعل الصحابة خلف الحجاج وخلف الوليد ابن عقبة ابن ابي معيط - [00:17:09](#)

نعم وكذلك اذا كان الامام قد رتبته ولاة الامور. ليس في ترك الصلاة خلفه مصلحة شرعية. فهنا لا يترك الصلاة مات خلفه بل الصلاة خلفه الافضل افضل. نعم. بل الصلاة خلف الافضل افضل - [00:17:29](#)

فاذا امكن الانسان الا يقدم مظهرا للمنكر في الامامة وجب عليه ذلك. لكن اذا ولاه غيره ولم صرفه عن الامامة او كان لا يتمكن من صرفه عن الامامة الا بشر اعظم اعظم ضررا - [00:17:49](#)

اعظم ضررا من ضرر ما اظهر من المنكر. فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير ولا دفع اخف الضررين بحصول اعظمهما فان

الشرائع جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل للمفاسد وتقليلها بحسب الامكان. فتفويت الجمع والجماعات اعظم فسادا من الاقتداء فيهما بالامام - [00:18:09](#)

الفاجر لا سيما اذا كان التخلف عنها لا يدفع فجورا. فيبقى تعطيل المصلحة بدون دفع تلك المفسدة هنا مسألة قبل تأصيل هذا القول وهو في قوله بل الصلاة خلف الافضل افضل - [00:18:40](#)

يقول في نسخة بل الصلاة خلفه افضل لا الصلاة خلفه افضل اذا كان هو الامام الاعظم او نائبه كالامير قائد الجيش خلفه افضل من الصلاة خلف غيره ولو كان مبهرا - [00:19:03](#)

الفسق واما اذا كان اماما مرتبا ولي الامر وهو مظهر للفسق فالصلاة خلف الافضل الي افضل منه لم يظهر فسقا افضل في الجميع لا تترك الجماعة لا تترك الجماعة - [00:19:20](#)

فاذا كان الامام غير مرتب ويراعى فيه المصلحة ايضا مع ترك مع عدم ترك الجماعة في كل حال تقدم في محطة من المحطات وفي الطريق ان تعرف انه مبتدع كما يحصل في ايام المواسم - [00:19:44](#)

صلي في الجماعة من نسب الى بدعة هذا ليس اماما راتبا ان تيسر جماعة اخرى فتأخر وان لم يتمسر جماعة اخرى فانظر اذا كانت البدعة غير مكفرة تصلي خلفه لان الشريعة متشوفة للاجتماع - [00:20:07](#)

هذا ما هو بامام الراتب تأتي الى مسألة الصلاة خلف المبتدع لماذا كرهت كما قلنا الصلاة خلفه من جنس السلام عليه ومن جنس عيادته وزيارته والهش والبش في وجهه كلها لتحقيق المصلحة - [00:20:29](#)

ما المصلحة ردعه وردع غيره عن بدعته وعن هجومه ان ترتبت هذه المصلحة فالحمد لله وان شك في ترتبها بانه لم يجزم بها او غلب على ظنه صليت خلفه ولا ما صليت الامر سيئا - [00:20:51](#)

صلي لان المقصود بذلك هو هجره وزجره عن بدعته وعن فجوره لا عن فساد الصلاة في نفسها ثم ذكر رحمه الله المسألة الشرعية التي هي من القواعد ان الشريعة جاءت بتحصيل المصالح - [00:21:10](#)

وجاءت بدرع القبائح والمفاسد او تقليلها القاعدة الاخرى انه اذا اجتمع مفسدة اخرى وليس مناص الا من فعل احدهما ارتكبت الادنى بدفع الاعلى ارتكب المفسدة الدنيا مفسدة فيه العظمى ولهذا صلى الصحابة خلف الوليد وخلف الحجاج - [00:21:29](#)

لان مصلحة اولى يترتب عليها فرعا اخر وهو ان تصلي خلف من يخالفك من يخالفك في اجتهادك لا ضرر ولا ضرر ثم يأتي في موضعها ان شاء الله. نعم واما اذا امكن فعل الجمعة والجماعة خلف البر فهذا اولى من فعلها خلف الفاجر - [00:21:59](#)

وحينئذ فاذا صلى خلف الفاجر من غير عذر فهو موضع اجتهاد للعلماء. منهم من قال يعيد ومنهم من قال لا يعيد وموضع بسط ذلك في كتب الفروع. سورة هذه - [00:22:24](#)

انت في مكانك مسجداً مسجداً امامه مبتدع المرتب او فاجر ومسجد اخر امامه بر ليس من اهل البدعة ولا من اهل الفجور لا شك ان الصلاة خلف البر ماذا واظهر - [00:22:41](#)

لأنك ادبت الجماعة التي امرت بها لكن ان صليت خلف هذا الامام المبتدع او الفاجر من غير عذر فهل تعيد او لا تعيد بكى رحمه الله قولين لاهل العلم الاول انه - [00:23:02](#)

لا يعيد الصلاة وهذا اظهر القولين القول الثاني بالاعادة من باب الزجر او على القول عند الحنفية بعدم صحة امامة هذا الاول انه يعيد خروجه من الخلاف لان الخروج من الخلاف - [00:23:19](#)

ابراً للذمة كيف يصنع الخروج من اي خلاف الذي هو الابراً والذي هو الابعد عن الملامة قالوا ان يفعل فعلا لا يلومه عليه احد من اهل القولين هذا الخروج من الخلاف - [00:23:41](#)

فاذا فعل فعلا لاهل اصحاب احد القولين لن يخرج هذا من الخلاف وهذه قاعدة من قواعد الاحتياط في الدين الورع في العبادة وهو ماذا ان يخرج من الخلاف ان يفعل فعلا لا يلومه عليه احد. مثاله - [00:24:01](#)

الذهب الملبوس جمهور اهل العلم على انه لا زكاة فيه القول الثاني ان فيه الزكاة ما الفعل الذي اذا فعلته خرجت من الملامة ان تخرج

الزكاة لانك لو اخرجت الزكاة ما لامك الجمهور - 00:24:26

الذين قالوا بعدم وجوب الزكاة لكن يلومك ويؤخذك اصحاب القول الثاني الفعل الاحوط هو ان تفعل فعلا لا يلومك احد من القائلين به نعم واما الامام اذا نسي او اخطأ - 00:24:46

ولم يعلم المأموم بحاله فلا اعادة على المأموم للحديث المتقدم. وقد صلى عمر رضي الله عنه وغيره وهو جنود ناسيا للجنابة فاعاد الصلاة ولم يأمر المأمومين بالاعادة ولو علم بعد فراغه ان امامه كان على غير طهارة. اعاد عند ابي حنيفة خلافا لمالك والشافعي -

00:25:06

واحمد في المشهور عنه. وكذلك لو فعل الامام ما لا يسوغ عند المأموم. وفيه تفاصيل موضعها كتب الفروع. ولو علم ان امامه يصلي على غير وضوء. فليس له ان يصلي خلفه. لانه لاعب - 00:25:34

وليس بمصل. هذه مسائل مهمة نبه رحمه الله غير مرة الى كتب الفروع ما المراد بكتب الفروع وشو كتب الفروع؟ عطني مثال لها كتب تفاصيل الاحكام يسمى بكتب الفروع - 00:25:54

التي ذكرت فيها مساء المسائل التفصيلية للاحكام الفقهية سواء المقرونة بالدالة او التي جردت عن الدالة بالتعالييل كالمختصرات تسمى كتب الفروع في مقابل كتب الاصول وهي اصول الدين. الفقه الاكبر - 00:26:20

ويلتحق بكتب الفروع كتب اصول الفقه التي فيها تخريجات على الاصول ان هذه وان كان بابها اصول الفقه لكنها من كتب الفروع مسألة الامام اذا نسي شيئا في صلاته او اخطأ فيه - 00:26:42

ولم يعلم مأمومه ان مأموم صلاته صحيحة مثلا نسي الفاتحة الامام وسلم من ورائه صحيح شرط بصحة الصلاة بل هي اهم شرائط الصلاة يسعد طهارة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه - 00:26:59

صلى بالناس اماما وهو جنب ناسيا جنبته فلما فطن واعاد صلاته ولم يأمر المأمومين ورائه بالاعادة هذا فيه رد قول من ذهب الى انه اذا بطلت صلاة الامام بطلت صلاة المأموم. نقول ليس هذا على الاطلاق - 00:27:20

ثم اشار رحمه الله الى مسألة اخرى ولو علم بعد فراغ امامه انه كان على غير طهارة بعد الفراغ علم المأموم ان امامه على غير طهارة فعند ابي حنيفة يعيد - 00:27:45

عند الجمهور لا يعيد وهذا هو الصحيح ما يدل عليه اه فعل عمر رضي الله عنه طيب سورة الثالثة اذا فعل الامام في صلاته فعلا او قال قولا ما لا يسوغ عند المأموم - 00:28:00

المأموم لا يرى الجهر بالتأمين وجهر الامام بالتأمين هل يعيد المأموم الامام قنت صلاة الفجر او في غيرها من والمأموم لا يرى القنوت اذا فعل الامام فعلا لا يسوغ عند المأموم - 00:28:19

هل يعيد او لا يعيد؟ الصحيح انه لا يعيد لا يعيد الصلاة لكن اذا علم المأموم ان هذا الامام لعب وانه يصلي على غير وضوء. يعلم ذلك يقينا لا يصلي خلفه - 00:28:48

طيب هل يترك الجماعة ينبه فان لم يتنبه ليس الا هذه الجماعة صلى واعاد الصلاة صلى واعاد الصلاة حفظا اصل هذا الاجتماع اذا كان الامام راتب واذا كان غير راتب لا - 00:29:08

لا يقدم ولا يصلي بالناس ولهذا من صلاحيات ولي الامر ترتيب الائمة في المساجد تنظيم شؤونهم الذي تقوم به الان وزارات الشؤون الاسلامية او ادارة الاوقاف مثلها هذا مما اذا فعل الامام فعلا لا يسوغ عند المأموم - 00:29:28

يصلي خلفه. المسائل الخلافية امرها واسع الاجتهاد فيها واسعها السبيل مما اختلف فيه العلماء والصحيح ان السبيل اسبال الازار دون الكعبين انه لا يجوز فان كان الامام مسبلا ننظر هل هو راتب ولا غير راتب - 00:29:53

فان كان اماما راتبا يصلي خلفه اثمه عليه وما جاء في الحديث المروي من غير ويل لا يقبل الله صلاة مسبل. هذا من باب الوعيد مجادة السلف الصالح في الوعيد انه يبقى على عمومه لا يفسر - 00:30:16

اه اذا كان الامام غير راتب في مساجد الطرق في جماعة اخرى الاولى انك اه مع الجماعة الاخرى ليه هذا فعل فعلا الكبيرة لا يقر ولا

يؤيد عليها صليته خلفه فلا - 00:30:33

سم نعم تتم صلاتك نعم الا اذا كانت البدعة مكفرة تميمة اي نعم في البدعة لكن ما تصل حد البدعة المكفرة لان التميمة هذي قد تكون من القرآن وقد تكون من غيره - 00:30:54

اذا كان اما من راتبة صلي خلفه فان علمت ان تمييمته شركية انها حجاب هذا هو من الشيخ ما فيه قرآن لا تصلي خلفه. انتقلت الى البدعة المكفرة نعم قال رحمه الله وقد دلت نصوص الكتاب والسنة واجماع سلف الامة ان ولي الامر وامام الصلاة والحاكم وامير الحرب - 00:31:25

وعامل الصدقة يطاع في مواضع الاجتهاد. وليس عليه ان يطيع اتباعه في موارد الاجتهاد. بل عليهم طاعة وترك رأيهم لرأيه فان مصلحة الجماعة والائتلاف ومفسدة الفرقة والاختلاف اعظم من اعظم من امر المسائل الجزئية. ولهذا لم يجز للحكام ولهذا لم يجز للحكام ان ينقض بعضهم حكما - 00:31:50

هذي مسألة جلييلة في هؤلاء الخمسة من هم ولي الامر الامام الاعظم الصلاة حاكم سواء كان قاضيا او اميرا في بلد او في ناحية امير الحرب قائد الجيش عامل الصدقة - 00:32:20

الذي انابه ولي الامر عنه في جمع الزكاة هؤلاء الخمسة يطاعون في مواضع الاجتهاد وان رأى رأيا يخالف رأيك انه يطاع في مواضع الاجتهاد مسائل الاجتهادية قد دلت على هذا نصوص الكتاب والسنة - 00:32:43

سبق طرف منها في من جهة العموم واجماع السلف عثمان رضي الله عنه صلى بالناس في الحج في مكة فاتم الصلاة في منى الرباعي اربع ركعات صلى خلفه الصحابة ومنهم ابن مسعود - 00:33:10

ومن امثالهم فقال والله لركعتان وتقبلتان احب الي من اربع ولكن الخلاف شر عثمان ليش اتم مع ان السنة القصر لماذا اتم رضي الله عنه في منى لماذا اتم رضي الله عنه - 00:33:28

لانه رضي الله عنه تزوج في مكة تزوج وتأهل فيرى انها انها تابعة لمكة ليست سفرا وهذا دليل من قال ان القصر في منى في مزدلفة وفي عرفة والجمع فيهما انه لاجل السفر - 00:34:03

القول الاخر وهو الاظهر ان القصر في هذا لاجل لهذا من كان غير متلبس بالنسك فانه يتم رجال الامن مثل اطباء غير غير المسافرين الخدمات الذين ما حجوا وليسوا مسافرين يتمون الصلاة - 00:34:32

لكن الحاج ولو كان من اهل مكة الصحيح انه يقصر في منى الافضل الا يجمع وفي المزدلفة وفي عرفة يجمع ويقصر قال يطيعه في مواضع الاجتهاد وليس لهؤلاء الخمسة الامام الاعظم - 00:34:57

والحاكم وامام الصلاة وامير الحرب وعامل الصدقة ان يطيعوا غيرهم في مواضع الاجتهاد من الذي مأمور بالطاعة المتبوع التابع فمن خرج مثلا مع عامل الصدقة ورأى عامل الصدقة ان هذه - 00:35:17

بنت لبون قال ذاك لا هذي بنت ما الفرق بينهما هالشهر هذا شهر سعة ما الفرق بين بنت اللابوني وبنتي المخاض ها طيب من اللي لها سنتين؟ ومن اللي لها سنة واحدة - 00:35:37

ها ايه طيب يتسمى بنت المخاض يا مناحي تعاشر اهل البل الحين راسك من غير ها وش يتسمى عندهم مفرودة هي المفرودة الى سنة تسمى مفرودة. طيب وبنت اه اللبون - 00:36:02

امها احملت وانتجت وفيها لبن من الانتاج الثاني يا سنتي عندهم ما صارت حق اما لما عندهم لقية لكن اسمها في الشرع بنت لها سنتين تسمية الناس هذه الاشياء تسمية مخالفة للشرع مخالفة للمعنى الشرعي - 00:36:31

تظلل افهامها انها بنت مخاض ثم بنت لابون ها ثم حقة ثم جذعة الحقة هي اللقية في الشرع تبقى هي اللقية استحقت ان يطرقتها الفحل وسميت لقية لانه يلقاها ليطرقتها - 00:37:12

يعني لي والجذعة ثم بعدها الثني التي تجزئ في النسك في الهدي وفي الاضحية ايش الجذعة الجذعة التي هي اصغر من من الثنية فاذا رأى من مع عامل الصدقة امير السعة ان هذي انها بنت - 00:37:35

قال لا هذي بنت ما تخاف من يطيع الاخر المتبوعيتي يطيع التابع عامل الصدقة في الحرب امير الحرش ها نعم آآ الامير يطيعه

متبوعه تابعوا وهو المتبوع في الحرب قال الامير - [00:38:02](#)

انزلوا في هذا المكان ورتبوا الكتائب على هذه الصفة حتى ان كان رأيه خطأ لا يجوز ان يخالفه ينصحونه ويعلمونه بالرأي ان قبل

فالحمد لله والا القول قوله طيب هل يدخل في هذا امير السفر - [00:38:30](#)

نعم على الصحيح ليس فيها اجماع. الاجماع في الخمسة الامام الاعظم الحاكم وهو القاضي مثله امير البلد وامير الحرب وهو قائد

الجيش عامل الصدقة ومن بعد ها وامام الصلاة في المسجد - [00:38:47](#)

امير السفر اذا امر الناس عليهم في السفر اميرا امرنا ان يطيعونه حتى في مواضع الاجتهاد على الصحيح قال صلى الله عليه وسلم

اذا خرج ثلاثة في سفر فليأمرؤا احدهم - [00:39:12](#)

ولو اשמعنى ان يؤمره يجتمع العناد واجد. هذا يقول بينزل قال لا محنا بنازليين زين لا مهوب زين يضطربون ويضطربوا يتنازعون ثم

تتوغل صدورهم فاذا رأى الامير هذا الامر يسمع له ويطاع - [00:39:30](#)

الا ان يكون معصية بينة في مواضع الاجتهاد اشار الى مسألة ولهذا لم يجوز او لم يجز للحكام ان ينقض بعضهم حكم بعض من الحكام

هنا القضاة اذا حكم القاضي بمسألة - [00:39:55](#)

لم يجز لقاظ مثله ان ينقض حكمه متى ينقضه الحالة الاولى بعدم الاختصاص حكم في هذه المسألة قاضي ديوان المظالم وفي

اختصاص القضاء الموضوعي. القضاء العام او نقض حكمه من هو ارفع منه بترتيب الامام كما في تراتيب الفضلات - [00:40:12](#)

درجات الحكم الابتدائي ثم الاستئناف اللي كان يسمى التمييز ثم الاعلى هؤلاء الذين لهم ان ينقضوا ومن تحتهم ولهذا لم يجز للحكام

ان ينقض بعضهم حكم بعض. والصواب المقطوع به صحة صلاة - [00:40:38](#)

صحة الصلاة بعضها بعض هؤلاء خلف بعض. ويروى عن ابي يوسف انه لما حج مع هارون يوسف يعقوب ابن إبراهيم الانصاري وهو

صاحب الامام ابي حنيفة كان رئيس القضاة في عهد - [00:40:57](#)

رشيد نعم انه لما حج مع هارون الرشيد فاحتجم الخليفة وافتاه مالك بانه لا يتوضأ وصلى بالناس فليل لابي يوسف اصليت خلفه؟

قال سبحانه الله امير المؤمنين يريد بذلك ان - [00:41:20](#)

ترك الصلاة خلف ولادة الامور من فعل اهل البدع. لله در ابي يوسف انه فقيه ومعاصر للامام مالك واختلف في هذه اجتهادان جهاد

ومالك يرى صحة الصلاة خلف خلف من - [00:41:41](#)

من احتجم ولم يتوضأ رأى الجمهور ومنهم ابو حنيفة وصاحبه ابو يوسف ان من احتجم يجب عليه الوضوء خروج الدم وخروج الدم

الفاحش عندهم ايش ما قبل الوضوء من الذي احتجم - [00:42:02](#)

هارون الرشيد صلى بالناس بغير وضوء بذلك الامام مالك هذي من مواضع الاجتهاد قيل لابي اتصلي خلفه وهو صلى بغير وضوء قال

سبحان الله امير المؤمنين متعجبا مستنكرا انه لا يصلي خلفه - [00:42:21](#)

لان عدم الصلاة خلفه في مثل هذا من مواضع البدع لا تجوز وان كان ابو حنيفة يعتقد في نفسه ان وضوء ان الصلاة صحيحة ولا

غير صحيحة غير صحيحة لعدم تحقق شرط الوضوء - [00:42:42](#)

هذا لانها موضع اجتهاد موضع اجتهاد والحالات هذه هذا من فقه علماء الاسلام يراعون الخلاف يراعون الخلافة في الفاعلين ويراعون

الخلافة في الاحوال كما يراعونها في الازمان مراعاة الخلاف دلالة على فقه الانسان في نفسه - [00:42:58](#)

على سعة علمه ولهذا قالوا من اتسع علمه قل انكاره يعرف مسائل الاجتهاد التي يراعى فيها الخلاف المسائل التي لا يراعى فيها

وحديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي رواه البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون لكم فان اصابوا - [00:43:22](#)

لكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم. هذا الحديث الذي سبق في ائمة الاسلام الامور يصلون لكم فان اصابوا فلكم ولهم وان اخطأوا

لكم وعليهم صلاتكم صحيحة في انفسكم وهم بتحمل الائم والوزر - [00:43:50](#)

نعم نص صريح نص صحيح صريح في ان الامام اذا اخطأ فخطؤه عليه لا على المأموم والمجتهد غايته انه واخطأ بترك واجب اعتقد

انه ليس واجبا. او فعل محذور اعتقد انه ليس محظورا. ولا يحل لمن يؤمن - [00:44:10](#)

بالله واليوم الآخر ان يخالف هذا الحديث الصريح الصحيح بعد ان يبلغه وهو حجة على من يطلق من الحنفية والشافعية والحنبلية

ان الامام اذا ترك ما يعتقد المأموم وجوبه لم يصح اقتداؤه - [00:44:31](#)

هذا قول المتأخرين المالكية من الشافعية والحنابلة والحنفية انه اذا فعل الامام ما لا يرى المأموم فعله لقولهم ما يعتقد المأموم

وجوبه مثل نجم فيجب عليه عندهم ان يتوضأ اذا ترك ذلك - [00:44:51](#)

عندهم لا تصح صلاته ولا صلاة من وراءه. والصحيح انها تصح الصلاة لهذا الفعل لانه ترك ما يعتقد المأموم انه واجب لانه لا يراه واجبا

الامام لا يراه واجب مثله - [00:45:16](#)

من اكل لحم الجزور تصلي خلفه ومن اثار التعصب البغيض المذموم ويشتهر في كتب الفروع وبعض كتب الاصول من تحريم صلاة

الحنف خلف الشافعي وصلاة الشافعي خلف الحنف هذا كثير وسبب في تاريخ المسلمين فتن - [00:45:34](#)

لكن تجاوزها الناس بهذا العلم الموروث بالدلة على قواعد السلف قواعد اهل العلم. نعم فان الاجتماع والائتلاف مما يجب رعايته

وترك الخلاف المفضي الى الفساد. لهذا قال ابن مسعود الخلاف شر - [00:45:56](#)

وصلى خلف عثمان اربع ركعات وابن مسعود يقارب في فقهه عثمان اخي عثمان افضل منه لانه خليفة راشد رضي الله عنهم جميعا.

نعم وقوله وعلى من مات منهم اي ونرى الصلاة على من مات من الابرار والفجار. وان كان يستثنى من هذا العموم - [00:46:17](#)

البغاة وقطاع الطريق وكذا قاتل نفسه خلافا لابي يوسف لا الشهيد خلافا لمالك والشافعي رحمهما الله على ما عرف في موضعه. لكن

الشيخ انما ساق هذا الكلام لبيان انا لا نترك الصلاة على من مات من اهل البدع - [00:46:44](#)

والفجور لا للعموم الكلي نعم لانه قال الطحاوي ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من اهل القبلة وعلى من مات منهم. نصلي على من

مات منهم مات امير عنده فجور او عنده بدعة يصلي عليه - [00:47:06](#)

كما قلنا في السابق لانه لم يزل مسلما يجب له الطاعة كذلك الصلاة عليه اذا مات لا نهجر الصلاة عليه من الذين نص اهل العلم على

انهم لا يصلى عليهم - [00:47:31](#)

ولم يقل لا يصلى عليهم بالكلية انما لا يصلي عليهم اهل الفضل هؤلاء الثلاثة البغاة طريق ومن ها لا وقاتل نفسه هذه الثلاثة هل هي

كفر من البغاة الخوارج الخوارج - [00:47:47](#)

خرجوا على الجماعة اسمهم بغاة وهم بخروجهم الفعلي صاروا من اهل البغي وان كان خروجهم مبناه على اعتقاد فهذا اعتقاد بدعي

ولهذا الخوارج نوعان خوارج فعليين خرجوا بالفعل وخوارج ايش بالرأي والقول - [00:48:18](#)

لكن طووا عليه واطمروه او يصلى يصلى عليهم اذا ماتوا ولكن لا يصلي عليهم اهل الفضل وقد ترك الصحابة الصلاة على الخوارج

صلى عليهم عامة الناس هذولا البغاة قطاع الطريق - [00:48:38](#)

الذين يخيفون السبل لا يصلي عليهم اهل الفضل صلي عليهم من يقوم بهم الفرض الكفائي من قتل نفسه لا يصلى عليه لا يصلي عليه

اهل الفضل المنتحر انتحر اهل الفضل واهل العلم - [00:48:59](#)

واهل المكان لا يصلون عليه يصلي عليه عامة الناس طيب اذا قدم في الجنائز جامعكم انا جامع الراجحي الجنائز فيه كثيرة ولا لا ما

ندري هذا منتحر ولا ما انتحر - [00:49:21](#)

باغي ولا ما بغى الاصل ايش انه مستور نصلي عليه صلي على اهل الاسلام بل قد يأتي انسان يصلي عليه لكن في حقيقته ما يصلي

ابدا ذا وارد على كثرة ما يأتي من الجنائز - [00:49:44](#)

انا وارد نحن ليس لنا الا الظاهر ما نروح نفتش من علم انه لا يصل انه لا يصلي لا يصلي علي ان كان معه جنائز اخر بنيته يأتي نوع

رابع وهو مانع ايش - [00:50:01](#)

مانع الزكاة هل يصلى عليه ولا ما يصلى عليه صحيح انه الا ان يمنعه احدى لوجوبها او يقاتل على منعها فهذا مرتد اول مرة تتساحر

الذي حكم بسحره الكاهن الذي حكم عليه بكفره لكهنته - [00:50:23](#)

هذا لا يصلّى عليه واذكر في حادث الحرم من حكم عليهم بالقتل جراء ذلك الفعل الشنيع ما صلوا صلى عليهم لم يصلّى عليهم في مساجد المسلمين انما صلى عليهم في السجن ثم دفنوا - [00:50:45](#)

لوحدهم لشناعة فعلهم كما ذكروا في البغاة واضحة هالمسألة ذي يا اخواني اذا نصلي على الفاجر وعلى المبتدع ما لم يبلغ حد الكفر صلى عليه لانه ما زال في حكم - [00:51:04](#)

اهل الاسلام الشهيد يصلّى عليه ولا ما يصلّى قاتل النفس ابو يوسف يقول يصلّى عليه وجمهور اهل العلم يصلّى عليه الشهيد الصحيح انه لا يصلّى عليه لانه ليس بحاجة الى شفاعة الشافعين له - [00:51:26](#)

الجنابة الا خلافا لمن قال لمالك والشافعي انهم يصلّى على الشهيد. لو عرف في في موضعه في كتاب الجهاد هذي مسائل هيبة النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه في الصحيحين في اول الامر - [00:51:47](#)

انه قدمت جنازة تقدم ليصلي عليها ثم وقف عليه الصلاة والسلام ثم رجع القهقرة ثم التفت قال اعليه دين الى ديناران يا رسول الله قال صلوا على صاحبكم وش يفيد هذا - [00:52:09](#)

يفيد ترك الصلاة على من عليه دين قال ابو قتادة الانصاري رضي الله عنه حزم الموقف وهذا من رأي قال هما علي يا رسول الله ليش قال ذلك بالا تفوت هذا الميت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم عليه - [00:52:37](#)

قال عليه الصلاة والسلام اشار برأسه اي نعم. فتقدم فصلى عليه ثم انه لقي ابا قتادة عليه الصلاة والسلام قال ادبت الدينارين عن الرجل؟ قال لا يا رسول ثم لقيه ثالثا قال ادبتهما عنه؟ قال نعم - [00:53:07](#)

قال الان بردت عليه جلده هل في هذا دليل على ان من عليه دين لا يصلّى عليه نعم في دليل ان من عليه دين لا يصلّى عليه عنه دينه او يتحمل عنه - [00:53:26](#)

ولهذا نص الفقهاء والعلماء على انه اذا مات الميت من اول ما يسعى فيه سداد ديونه لتأخر النبي عليه الصلاة والسلام قالوا وهذا كان في اول الامر ثم لما اتسعت على النبي الفتوح - [00:53:49](#)

قال من مات وترك ديناً ليس له سداداً فعلي ومن مات ترك مالا فلورثته صلي وسلم عليه نعم ما يصلي عليه الامام ليس كله بالكلية لا ويصلي عليه الامام ولا اهل الفضل هذا في في الامر الاول ثم نسخ - [00:54:09](#)

اذا اعلمهم بذلك لا يصلون عليه لا يصلون عليه ثم اذا كان يعلم هذا من ولده ليش يأتي به للمسجد يسبب بليلة وفتنة ومثل هذا يستر عليه الله ابخص به الله اعلم به - [00:54:38](#)

لا حاجة الى ان يقول ذلك هل تعلم ان ابنك لا يصلي؟ لماذا تأتي به في المسجد يصلّى عليه ما دام انه باق في دائرة القبلة الاسلام يصلّى عليه قال رحمه الله ولكن المظهرون للاسلام قسمان اما مؤمن واما منافق فمن علم نفاقه لم تجز الصلاة عليه - [00:55:10](#)

الاستغفار له ومن لم يعلم ذلك منه صلي عليه هذي القاعدة من لم يعلم منه نقض لاسلامه ولا خروج منه ولا ردة عنه يصلّى عليه سواء كان صاحب بدعة بدعة - [00:55:41](#)

لم تبلغ حد الكفر او كان صاحب فسق لم يبلغ حد الجحود انه يصلّى عليه والناس مكلفون صنفان اما مؤمن وان ما كافر هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن - [00:55:54](#)

والمظهرون للايمان للاسلام نوعان مؤمن منافق والمنافق اذا علمت نفاقه لا تصلي عليه قول الله جل وعلا في اية براءة ولا تصلي على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره - [00:56:13](#)

هذا موضع ايد القرآن فيه عمر لما عتب على النبي كيف يصلي على عبد الله ابن ابي وقد ادخله قبره كساه حلتته عليه الصلاة والسلام فنزل القرآن مؤيدا لعمر فلا تصلي على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره - [00:56:33](#)

اذا علمت نفاقه اذا لم تعلم نفاقه حكمه مستور الحال يصلّى عليه نعم فاذا علم شخص النفاق شخص لم يصل هو عليه وصلّى عليه من لم يعلم نفاقه. وش الدليل - [00:56:58](#)

الدليل بعد الاذان قريب الاخوان عقبة بن ابي معيط. نعم ما يتابع في الزيادة اربع لكن في في منى اذا صلى الامام الراتب اربعة

نصلي وراءه اربعة الله اكبر الله اكبر - 00:57:18

لا اله الا الله اشهد الصلاة لا حول ولا لا حول الله اكبر الله لا اله الا الله عرفتكم المسألة اللي اشاركها اخونا قبل الاذان اذا

صلى الامام الراتب الفجر اربع ركعات - 00:58:25

تابعه المأمومون ها يعقب ما يتابع خلى ثنتين اذا قام خلونا نقوم لحاله يجلس ويسلم او ينتظر ويسلم معه له خيار في هذا وهذا كمن

اتى ركعة خامسة تعلم انها خامسة - 01:01:19

اعلم انه لا يجوز لك ان تتابعه اجلس اجلس نسبح له ان رجع الحمد لله ما رجع تجلس التابع في الزائدة فان علم انها خامسة وهو لا

يعلم انه لا يجوز ان يتابع كحال العوام - 01:01:42

بعض الطلبة متابعة ما تبطل صلاته. لكن المخطي وضحت هذي طيب احنا انا ذكرت لكم قبل قليل مسائل الابل بنت المخاض هي

المفرودة وبنت اللبون من لها سنتان يسميها عوام اهل الابل الان يسمونها لقية - 01:02:00

واللقية في الشرع هي الحققة هي الحجة ولهذا ما اسمها الشرع الاقية انما اسمها بنت او ابن امه امها حملت وحمل الابل كم هو اثنعشر

شهر ثم انتجت وفيها لبن من انتاجها - 01:02:24

ما هم الابد من حملها الاول نعم مثل السكران لكن في مواضع الاجتهاد في الحج الامام في مسجد الخيف ولا في كان المصلى الظهر

اربع ركعات تابعه لانك صليت خلف الامام سواء كان اماما راتبا او امام جماعة - 01:02:53

اذا ناس يذكروا ها اذا قام الامام لخامسة في الظهر او في العصر او في العشاء تعلم انها خامسة لا تتابعه سبح له لا تقول مثل العوام

اقعد اقعد قعدت لك - 01:03:28

لهذا يقولون واحد امام قام الى خامسة سبح له المأموم من وراءه سبحان الله سبحان الله ما رجع انا وراه عامي كانوا يقولون الله

يثبتك هذا في صلاته بكلام الله لا يصح - 01:03:47

كلام الناس ما للمأموم في حال صلاته الا التسبيح ان كان من المأمومات والنساء التصويت لا ما يقول له شي اذا ان قاله يا فلان

صلت الصلاة ان قدر يسحبه الحمد لله - 01:04:19

ها يعني بالزيادة يوم زاد نبهه بقرآن في هذا الصحيح لكن مع الكراهة لا تبطل الصلاة لكن مع الكراهة واركعوا مع الراكعين يا اخوان

احنا الباب ما ما مشينا نعم - 01:04:44

قال رحمه الله فاذا علم شخص النفاق شخص لم يصله عليه وصلى عليه من لم يعلم نفاقه وكان عمر رضي الله عنه لا يصلي على من

لم يصلي عليه حذيفة - 01:05:16

لانه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين وقد نهى الله سبحانه رسوله صلى الله عليه وسلم. عن الصلاة على المنافقين. واخبر انه لا

يغفر لهم لا يغفر لهم باستغفاره وعلل ذلك بكفرهم بالله ورسوله. ولا تصلي على احد منهم مات ابدا - 01:05:31

ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله ولهذا لو استغفر لهم ما تقبل الصلاة على الميت استغفار من الحي للميت يقول المؤلف وان

حذيفة عرف المنافقين في غزوة تبوك - 01:05:54

يعرفهم كلهم في غزوة تبوك حصل فيها امران في الذهاب وفي الرجوع ما الذي يعنيه ها هنا؟ ما حصل في الذهاب الى تبوك او في

رجوعهم منها الرجوع انه في الذهاب - 01:06:14

نزل على رسول الله سلم فضيحة المنافقين في الاستهزاء لما قال اخشي ابن حمير ومن معه ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء ارغب بطونا ولا

اكذب السن ولا اجبن عند اللقاء - 01:06:30

يعرضنا بمن النبي عليه الصلاة والسلام بصحابته سمعها رجل من الصحابة لم تطب نفسه بذلك ولم يصبر قال منكرا عليه كذبت ولكنك

منافق والله لاعلمن رسول الله وسلم تقدم والنبي في اول الركض - 01:06:49

ما بلغ كعب ما بلغ عوف رسول الله الا والخبر ان السماء ينزل في فضيحتة قوله جل وعلا يحذر المنافقون ان تنزل عليهم سورة

تنبئهم بما في قلوبهم قل استهزئوا ان الله مخرج ما تحذرون - 01:07:13

ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل ابالله وَايَا تهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ اِيْمَانِكُمْ يَقُولُ ابْنُ عَمْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا وَاللّٰهُ اِنِّي لَأَنْظُرُ اِلَيْهِ اَحَدُ هَؤُلَاءِ الَّذِيْنَ - [01:07:30](#)

وَانِ الْحَجَارَةُ مَتَعْلَقَةٌ بِيْ اَنَا لَا اَنْظُرُ اِلَّا مَتَعْلَقًا بِسُعْتَةِ نَاقَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْبَطَانَةِ وَاِنَّ الْحَجَارَةَ لَتَنْكَبُ قَدَمَهُ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّمَا كُنَّا نَخْوِضُ وَنَلْعَبُ نَمْزَحُ مَا نَقْصِدُ - [01:07:48](#)

مَا نَقْصِدُ اِلَيْ وَلَا يَزِيْدُ اِلَّا اَنْ يَقُولُ اِبَاللّٰهِ وَايَا تهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ الَّذِيْ حَصَلَ فِيْهِ قِصَّةٌ حَزِيْفَةٌ لَّمَّا رَجَعُوا مِنْ تَبُوكَ فَمَرُّوا بِعَقْبَةِ عَقْبَةٍ مَّرُورٍ طَرِيقَهُمْ فِي الْجَبَلِ وَكَانَ الْعَقْبَةُ ضَيْقٌ - [01:08:05](#)

عَامَةُ الْجَيْشِ مَشَى مَعَ بَطْنِ الْوَادِي النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمِنْ مَعَهُ مَشَوْا مَعَ هَذَا الْجَبَلِ مَعَ الْعَقْبَةِ وَكَانَ الْوَقْتُ قَرِيْبًا مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لَمَّا فَاجَأَ رَسُولَ اللّٰهِ اِلَّا وَاهِلٌ رُكَّابٌ - [01:08:29](#)

تَقْرِيْبًا سَبْعَةٌ عَشْرٌ ثَمَانِيَةٌ عَشْرٌ مَلْثُمُونَ اَقْبَلُوا مُسْرِعِيْنَ يَرِيْدُونَ اَنْ يَضَاقُوا رَسُولَ اللّٰهِ فِي الْعَقْبَةِ يَرْتَجِعُ عَنْهُ نَاقَتُهُ فَيَسْقُطُ فَيَمُوتُ يَسْتَرْيَحُ مِنْهُمْ لَهُمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَعَهُ مَعَاذٌ وَحَزِيْفَةٌ وَقَالَ لِمَعَاذِ دُونَكَ اِيَاهُمْ رَدَّهُمْ عَنَّا - [01:08:45](#)

مَعَهُ عَصَا سِيْضْرِبٍ جِيْهِ الْبَلِّ رَأَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ حَتَّى رَدَّهُمْ بَعْدَمَا كَادُوا يَدْحَمُوا رَسُولَ اللّٰهِ وَيَزَاحِمُوهُ لِيَسْقُطَ مِنَ الْعَقْبَةِ اَخْبَرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَزِيْفَةَ ابْنِ اِيْمَانَ بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ السَّبْعَةِ عَشْرَ - [01:09:12](#)

وَالثَّمَانِيَةَ عَشْرَ قَدْ ذَكَرَهُمُ الْعُلَمَاءُ مِنْهُمْ ابْنُ الْقِيَمِ رَحِمَهُ اللّٰهُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مِنْ زَادِ الْمَعْهَدِ ذَكَرَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَلِهَذَا سَمِيَ اَبُو سَمِي حَزِيْفَةً بِصَاحِبِ السَّرِّ لَمَّا ذَكَرَ لَهُ النَّبِيُّ اَسْمَاءَ الْمُنَافِقِيْنَ هَؤُلَاءِ - [01:09:28](#)

فِي اَعْيَانِهِمْ وَغَيْرِهِمْ نَشَدَهُ عَمْرٌ اَنَا مِمَّنْ سَمَانِي لَكَ رَسُولَ اللّٰهِ عَمْرٌ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ اَيَ النِّفَاقِيْنَ الْاَصْغَرَ وَلَا الْاَكْبَرَ الْاَكْبَرَ لَانَ الْمُسْمِيْنَ حَزِيْفَةُ هُمُ الْمُنَافِقُونَ النِّفَاقُ الْعِتْقَادِيُّ الْاَكْبَرُ قَالَ - [01:09:48](#)

اِذْنِ لِي يَا اَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ. اَسْمَحْ لِيْ مَا نِيْ مَعْلَمُكَ وَقَالَ نَاشَدْتُكَ بِاللّٰهِ سَلِّ بِاللّٰهِ حَدِيْثَ مَنْ سَلِّ بِاللّٰهِ فَلْيُعْطَى قَالَ لَا يَا اَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَلَا اَخْبَرَ اَحَدًا غَيْرَكَ مَا يَجِيْ اَحَدٌ يَقُولُ اَسْأَلُكَ بِاللّٰهِ - [01:10:12](#)

عَمْرٌ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ مَنْ كَانَ يَرَى اِذَا قَدِمَتْ جَنَازَةٌ يَلْحَظُ بَعِيْنَهُ لِمَنْ حَزِيْفَةٌ فَيَصْلِيْ عَلَيْهَا صَلًى. وَاِنْ اِنْصَرَفَ حَزِيْفَةٌ وَقَعَ فِي الرِّبَا اَنَّهُ مِمَّنْ سَمَاهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - [01:10:28](#)

وَلِهَذَا صَلًى وَقَدِمَتْ جَنَازَتُنَا اَنَاسٌ مُنَافِقُونَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ نِفَاقَهُ يَصْلِيْ عَلَيْهِ وَمَنْ عَلِمَ نِفَاقَهُ بِمَا اَشْتَهَرَ عَنْهُ اَشْتَهَرَ عَنْهُ قَوْلٌ اَوْ فَعْلٌ وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْهُ رَجُوعُهُ وَمَنْ اَنَّهُ لَا يَصْلِيْ عَلَيْهِ - [01:10:50](#)

يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا مَسْأَلَةٌ شَهِيْرَةٌ اَلَا يُقَالُ فِي زُعَمَاءَ وَفِيْ غَيْرِهِمْ اِذَا اَتَى الْاِنْسَانُ نَاقِضًا مِنْ نَوَاقِضِ الْاِسْلَامِ لَا يَنْفَعُهُ اِنْ يَقُولُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ حَتَّى يَتَبَرَّأَ مِنْ هَذَا النَّاقِضِ الَّذِي - [01:11:08](#)

خَرَجَ بِهِ عَنِ الْاِسْلَامِ وَارْتَدَّ بِهِ عَنْهُ هَذَا هُوَ الْاَصْلُ وَالَا الْمُنَافِقُونَ يَقُولُ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ تَنْفَعُهُمْ عِنْدَ اللّٰهِ مَا تَنْفَعُهُمْ مَعَ وَجُودِ النَّاقِضِ وَهُوَ النِّفَاقُ نَعَمْ فَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ - [01:11:23](#)

لَمْ يَنْهَ عَنْ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ لَهُ مِنَ الذُّنُوبِ الْعِتْقَادِيَّةِ الْبَدْعِيَّةِ اَوْ الْعَمَلِيَّةِ الْفَجُورِيَّةِ مَا لَهُ؟ مَا لَمْ يَصِلْ اِعْتِقَادُ الْبَدْعِ اِلَى الْكُفْرِ بِدَعَاةِ الْمَكْفُورَةِ نَعَمْ بَلْ قَدْ اَمَرَهُ اللّٰهُ تَعَالَى بِالْاِسْتِغْفَارِ لِلْمُؤْمِنِيْنَ فَقَالَ تَعَالَى - [01:11:41](#)

فَاعْلَمْ اَنَّهُ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ وَاسْتَغْفِرْ لَذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ فَاِمْرَهُ سُبْحَانَهُ بِالتَّوْحِيْدِ وَالْاِسْتِغْفَارِ لِنَفْسِهِ وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ التَّوْحِيْدُ اَصْلُ الدِّيْنِ وَالْاِسْتِغْفَارُ لَهُ وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ كَمَالُهُ. فَالدَّعَاءُ لَهُمْ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَسَائِرُ الْخَيْرَاتِ. اِمَّا - [01:12:02](#)

فَوَاجِبٌ وَاِمَّا مُسْتَحَبٌّ. وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ. اِمَّا وَاجِبٌ وَاِمَّا مُسْتَحَبٌّ. مَتَى يَكُوْنُ الدَّعَاءُ لِلْمُؤْمِنِيْنَ وَاجِبٌ مَا فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ لِمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ فَرَضٍ عِيْنَهَا هَذَا وَاجِبٌ وَاِمَّا مُسْتَحَبٌّ فَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ - [01:12:29](#)

كَانَ مِنْ اَهْلِ فَرَضٍ الْكِفَايَةِ فَهِيَ عَلَيْهِ فِي عَلَيْهِ وَاجِبٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ سِوَاهِ هَذَا مُسْتَحَبٌّ هَذَا الدَّعَاءُ لِلْمُسْلِمِيْنَ سِوَاهِ كَانُوا عَامَةً الْعُمُومِ اَوْ مُخْصَوَصًا فِي هَذَا الْمَعِيْنِ الَّذِي تَصْلِيْ عَلَيْهِ - [01:12:47](#)

نَعَمْ وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ عَامٌ وَخَاصٌّ. اِمَّا الْعَامُ فَظَاهِرٌ كَمَا فِي هَذِهِ الْاَيَةِ. وَاِمَّا الدَّعَاءُ الْخَاصُّ فَالصَّلَاةُ عَلَى فَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُوتُ اِلَّا وَقَدْ اَمَرَ

المؤمنون ان يصلوا عليه صلاة الجنازة. وهم مأمورون في صلاتهم عليه - [01:13:03](#)

ان يدعوا له كما روى ابو داوود وابن ماجة عن ابي هريرة لا عن ابي هريرة رضي الله عنه ابو داوود وابن ماجة من غير تاء بهاء اي نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم على -

[01:13:24](#)

فاخلصوا له الدعاء. قال الله جل وعلا فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات هذا دعاء عام للمؤمنين قالوا وهو

واجب في حق النبي مستحب في حق من بعده - [01:13:48](#)

اللهم صلي وسلم عليه والدعاء الخاص كما ذكر في الصلاة على الجنازة انها فرض كفاية كما ان تغسيله وتشيعه ودفنه فرض الكفاية

قال صاحب الزاد الحجاوي غسل غسل الميت تكفينه - [01:14:07](#)

والصلاة عليه وتجهيزه وتشيعه فرض كفاية وفرض على الكفاية قال النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث اذا صليتم على الميت

فاخلصوا له الدعاء معناه ادع له دعاء خالصا من قلوبكم - [01:14:29](#)

وهذا الامر بين الوجوب والاستحباب ولهذا يقول له الدعاء الخالص مهوب لانه تدعوه من دون الله له دعوة خالصة اي من قلبك له

تدعو الله له تأتي مسألة الان ما يشتهر في المكاتبات وفي الرسائل وفي الواتساب وفي غيره - [01:14:50](#)

ولكم خالص الشكر هل هذا فيها ملاحظة ومؤاخذه ها خالص الشكر مقابله وشو الشكر غير الخالص يكون غير الخالص فخالص الشكر

هذا من المدح والثناء لان هذا الشكر ما هو بعبادة منك لهذا المشكور - [01:15:19](#)

لهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يشكر الله من لا يشكر تجعل له خالص الشكر بمعنى انه لا تشوبه شائبة الغرض ان الاغراض او

لمصلحة او امر دني - [01:15:51](#)

لان الذي لله هو خالص العبادة قولي لله اما شكر الناس وتحيتهم يجب ان تكون على الوجه الكامل هذا الاكمل ان تكون على وجه

الكامل. فليس هذا من قبيل الشرك كما قد يشتهر عند بعض الناس - [01:16:09](#)

وشهود الجنازة فيه فضيلة كلما كثر العدد ممن يشهدا من المؤمنين فضيلة لمن يصلى عليه روى مسلم في صحيحه من طريق كريب

مولى ابن عباس رضي الله عنهما انه مات ابن له - [01:16:29](#)

ما تعرف ها بعيد عن مكة ما شاء الله هذا طريق المدينة هذا مثل الياقوت لما قال عذبة ماء بين البصرة والله توصيف لأخديد عن

مكة مئة وستين كيلا - [01:16:49](#)

هو حد الحرة مع الساحل فيها الوادي الافيح وادي حديد مر به النبي صلى الله عليه وسلم في حجته الوداع وقال اي واد هذا؟

قالوا هذا وادي قديد يا رسول الله - [01:17:17](#)

قال لك اني انظر الى صالح وهود وشعيب عليهم السلام على اجمل حمر يؤمون هذا البيت خطمها الليف اللهم صلي وسلم عليه انبياء

الله معظمون لحرم الله يحجون له صلى آآ مات ابن لابن عباس - [01:17:34](#)

جهز البلوغ بقديد لمولاه قريب انظر يا كريب وان اجتمع اربعون فاذني قال فلما اجتمع اربعون اذنته اي اعلمته قال فخرج فكبر عليه

اربعا فسألته لما رحمك الله صنعت ذلك - [01:18:04](#)

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيقوم عليه اربعون لا يشركون بالله شيئا الا شفّعهم الله فيه في لفظ

ما من مسلم يموت فيقوم عليه مئة لا يشركون بالله شيئا - [01:18:26](#)

الا شفّعهم الله فيه ليه؟ قبل الله شفاعتهم وهو دعاؤهم لهذا الميت فان بعد التكبيرة الثالثة دعاء لمن دعاء من المصلي الحي في هذا

الميت الذي يصلون عليه ولهذا قال عليه الصلاة والسلام - [01:18:43](#)

اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اخلصوا له الدعاء يعني ادع له باخلاص وحضور قلب وتشفق ان الله جل وعلا يجيب

دعوتكم سؤالك ابانهم حذيفة رضي الله عنه الاسانيد التي رويت عن حذيفة - [01:19:01](#)

خالص التحية نوعية التحية التي هي السلام والدعاء للمسلم عليه نعم ادعوا له انت مخلص في سلامك وفي دعائك واذا كان التحية

اه دعاء فهذه لا تكون الا لله جل وعلا - [01:19:33](#)

سم اذا جاتك رسالة جاتك رسالة فيها الدعاء بالمغفرة ان امنت فخير وان سكت ما عليك بأس الامر واسع يا اخي ها الا اذا كتب لك مسلما اجيبه عليكم السلام مما شفاهاة او كتابة - [01:19:56](#)

والاكمل كتابة سلم عليك لان رد السلام واجب سم الذي لا يصلى عليه شهيد المعركة في جهاد الكفار جهاد الكفار او صولتي المعتدين على اهل الاسلام لا يصلى عليه لانه ليس بحاجة الى - [01:20:30](#)

لا شفاة. اما شهيد اه الغرق شهيد البطن ابو شهيد اه الهدم شهيد الحرق شهيد اكل السباع شهداء التسع اللي جاءت فيها مجموعة الاحاديث. غير المجاهد في سبيل الله فهؤلاء يصلى عليهم - [01:20:56](#)

ولهم فضل واجر الشهيد ولا يدركون رتبة شهيد المعركة ولهذا لم يصلي النبي صلى الله عليه وسلم على شهداء احد على شهداء المسلمين وما جاء انه يخرج اليهم فيكبر عليهم تسعا هذا من باب الدعاء لهم - [01:21:15](#)

ليست هي صلاة الجنازة المعروفة طيب اذا اذا غسلوا وصلي عليهم الحمد لله الامر واسع امر واسع في هذا سم ها سرا سرا خلوه يعيد صلاته الذي قال سلفا سره - [01:21:31](#)

لكن لو قال انصتوا فاستمعوا له وانصتوا من قراءة الاية امر له بالسكوت والجهر في السرية خلاف السنة لو جهر في العصر خلاف السنة لكن اذا كان دائما يجهر فعله بدعة - [01:22:07](#)

كما انه لو اصر في جهرية هذا خلاف السنة واذا كان دائما في الجهرية يسر فعله بدعة ها لا اللي من اسماء الله اسم مزدوج النافع الضار النافع الضار مزدوجين نعم هذي من الاسماء المزدوجة - [01:22:26](#)

القباض المعطي الله اعلم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الطحاوي رحمه الله تعالى ولا ننزل احدا منهم جنة ولا نارا - [01:22:52](#)

قال الشارح رحمه الله. نعم. يريد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله نبي نسالكم عن زودتها ولا ما جودتها من هي بنت اه المخاض - [01:23:18](#)

ها سنة هي المسمى الان مفرودة سميت مفرودة لانها انفردت عن امها وردت عن امها وبنت اللبون لها سنتين يسميها العوام الان بايش تسميتها باللقية غلط ان اللقية في السلاح الفقهي العلمي هي من لقيت - [01:23:39](#)

معلقة الفحل واظربها هي الحققة استحق الطرق الفحل يقول رحمه الله ولا ننزل احدا منهم اي من اهلي القبلة جنة ولا نارا هذه مسألة الشهادة للمعين في الجنة او بالنار - [01:24:08](#)

نعم قال الشارح رحمه الله يريد انا لا نقول عن احد معين من اهل القبلة انه من اهل الجنة او من اهل النار الا من اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم انه من اهل الجنة كالعشرة رضي الله عنهم. نعم. وان كنا نقول للقبلة - [01:24:31](#)

اذا اطلق اهل القبلة ما المراد بهم من اهل القبلة المصلون لانهم يستقبلون قبلة الصلاة الاسلام شعاره الصلاة ولهذا الذي ما يصلي ليس بمسلم وين ايش وان قال لا اله الا الله مليار مرة - [01:24:52](#)

مصطلح اهل القبلة مأخوذ من هذا ومن حديث انس رضي الله عنه المخرج في صحيح البخاري من استقبل قبلتنا وصلى صلاتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم في رواية فهو المؤمن له ما لنا وعليه ما علينا - [01:25:19](#)

في قوله رحمه الله قول ابي جعفر الطحاوي ولا ننزل احدا منهم جنة ولا نارا. منهم اي من اهل القبلة لا نحكم عليه بعينه بانه في الجنة ولا بعينه بانه في النار - [01:25:42](#)

الا من شهد له النص الشريف بذلك ليه لان هذا علم غيب لا نعلم بباطن ما عنده او سرائره وعلم البواطن والسرائر الى من؟ الى الله قد تراه مصليا مظهرا الاسلام والايمان - [01:25:59](#)

لكن قلبه الله اعلم به المنافقين ولهذا اصل الحكم على الناس اننا لا نحكم عليهم بمجرد الظواهر الا فيما يتعلق بالتعامل معهم التعامل معهم في الدنيا على ما يظهر منه - [01:26:23](#)

من جهة البيع والشراء والذبح والنكاح وامثال ذلك على ما يظهر ولهذا قال امير المؤمنين في حديث سفيان الثوري الناس عندنا مؤمنون وكفار في الظاهر واما بواطنهم وسرائرهم فنكلها الى الله جل وعلا - [01:26:42](#)

مثل من شهد لهم النص الشريف بانهم في الجنة كالعشرة المبشرون بالجنة من هم العشرة الخلفاء الاربعة رضي الله عنهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي ها وطلحة ابن عبيدالله سعد ابن ابي وقاص - [01:27:03](#)

وابو عبيدة السؤال مخصوص السؤال مخصوص اللي يجاوب يعطينا عمرة. نسأله ها والزيبر بن العوام سعيد ابن زيد ابن عمر ابن نفيل هذي تسعة يا اخوان واحد ها يلا عدهم من جديد نشوف - [01:27:25](#)

نعم ابو علي ابو عبيدة ابو سعيد ابن زيد الحين ها يصيرون ستة بعد والزيبر وعبد الرحمن بن عوف هؤلاء العشرة وانه مما يؤسف له اشد الاسف ان من ابناء المسلمين - [01:27:54](#)

من يعرفون اللاعبين باندبتهم ومنتخباتهم والمغنيين والممثلين والماجنين ولا يعرفون اعيان هؤلاء العشرة او اسماء امهات المؤمنين هذي من البلايا في تعليمهم وتنشئتهم من لا يابه بهم يعرفون من سيرهم - [01:28:29](#)

الشيء الكثير ومن ابه بهم يرفع الشأن بشأنهم حتى اسمائهم ما يعرفونه هذي من البلايا والشكوى الى الله نعم قال رحمه الله تعالى العشرة رضي الله عنهم وان كنا نقول انه لابد ان يدخل النار من اهل الكبائر من يشاء الله ادخاله النار. ثم - [01:29:01](#)

يخرج منها بشفاعه الشافعين. ولكننا نقف في الشخص المعين فلا نشهد له بجنة ولا نار الا عن لان حقيقته لان حقيقة باطنه وما مات عليه لا نحيط به لكن نرجو للمحسن ونخاف على المسيء. وللسلف في الشهادة ثلاثا اشار الى مسألة اخرى تتعلق باهل الكبائر - [01:29:30](#)

من اهل القبلة من الموحدين هي مسألة سبق ان قررناها بسمى الوعيد المجمل ما الوعيد المجمل ان من اهل الكبائر المتوعددين على ذنوبهم بالنار كالزناة وشراب الخمر والسارقين واشباههم لابد ان - [01:30:00](#)

يدخل منهم النار احد من هو بعينه؟ الله اعلم تحقيق تحقق الوعيد المجمل لكن ان دخل هؤلاء هل يخلدون لا يخلدون كما سبق في قول الطحاوي واهل الكبائر من امة محمد صلى الله عليه وسلم في النار لا يخلدون - [01:30:22](#)

اذا ماتوا وهم موحدون وغير تائبين هذا المناط لا يخص اهل القبلة فقط اعني بالشهادة المعين بانه في الجنة او في النار بل لكل معين من اهل القبلة ومن غيرهم - [01:30:43](#)

حتى الكفار لا نقطع باعيانهم بانهم في النار بعين فلان بن فلان الكافر جنس الكفار في النار جنس المشركين في النار جيش المنافقين في الدرك الاسفل من النار عندما نطقت بذلك الادلة - [01:31:04](#)

لكن المعين الكافر لا نقطع له بانه في النار نعامله في الدنيا على انه كافر لا نصلي عليه لا ندعوا له سندفنه مع المسلمين لا نورث ابناءه ووراث المسلمين منه - [01:31:22](#)

لكن نقطع بعينه بانه في النار ليس ذلك الينا لاننا لم نعلم بواطنهم لماذا ختم لهم به هذا هو الاصل والمناط في هذا واحد وهو عدم علمنا بما ختم لهم به - [01:31:39](#)

قال ولكن نرجو للمحسن اي من اهل القبلة ونخشى على المسيء هذا اصل اهل الاسلام وعليه فتاوى اهل العلم قديما وحديثا لكن قد يقل فهم الانسان لهذه المسألة فيقول الكفار نشهد باعيانهم في انه في النار - [01:31:57](#)

من اين لك ذلك منهم من اشتبه عليه ما جاء في الحديث اذا مررتم بقبر مشرك فاشهدوا فبشروه بالنار رواه ابو داود وغيره هذا الحديث كما في اشباه اذا مررتم بقبور المشركين - [01:32:19](#)

في رواية في قبور الكهف فبشروهم بالنار من حيث العموم من حيث الاجمال لا من حيث التعيين لماذا؟ لان مناط عدم التعيين في اهل القبلة هو مناط عدم التعيين في - [01:32:38](#)

لغير اهل القبلة ولهذا القول الصحيح ان المعين لا نشهد له بالجنة ولا بالنار الا من شهد له النص الشريف بذلك وفي القرآن شهد الله بان عين فرعون اين واما لهب - [01:32:54](#)

واروى بنت حرب ام جميل حمالة الحطب في النار وشهد النص الشريف القرآن بان اسيا بنت مزاحم ابو مريم بنت عمران عليهما السلام في الجنة بالقرآن وفي الاحاديث شهد النبي صلى الله عليه وسلم العشرة انه بالجنة - [01:33:18](#)

ولعكاشة بن محصن الاسدي انه في الجنة ولبلال اما سمع النبي خشخشة قدميه ونعليه في الجنة ولغيرهم ممن جاء بهم النص الشريف بذلك وشهد بعيني امية بن خلف بانه في النار - [01:33:48](#)

كما في ابي جهل ايضا واهل القليب بدر شيبة وعتبة ابنة ربيعة وامثالهم جاء امية بن خلف للنبي عليه الصلاة والسلام وهو جالس عند الكعبة مطاطى رأسه وقال يا محمد فرفع النبي اليه رأسه - [01:34:14](#)

وبيد امية بن خلف عظم قد يبس. قد ارم قال اتزعم ان الله يعيد هذا العظم لحما يوم القيامة ثم فك العظم بيده وذره في وجه النبي احتقارا وتقريبا بالبعث - [01:34:38](#)

قال صلى الله عليه وسلم نعم اي ازعك ذلك وسيدخلك الله النار هذا الشهاد المعين لان الرسول منين يجيب هذا من وحي يوحيه الله اليه هذا هو القول الصحيح في - [01:34:54](#)

الشهادة للمعين بالجنة والنار لا تشهد بمعين بعينه بفلان ابن فلان بعينه الا من شهد له النص الشريف بذلك بالمجمل المؤمنون في الجنة سواء من اتباع نبينا او من اتباع الانبياء عليه الصلاة والسلام قبله - [01:35:08](#)

والكافرون في النار هذا ما هو بمعينون هذولا مجملون نعم السلف في الشهادة بالجنة ثلاثة اقوال. اليقين للسلف يعني للسلف الصالح بال العهدية للسلف الصالح. نعم احدها الا يشهد لاحد الا للانبياء. وهذا ينقل عن محمد بن حنفية والاوزاعي. هذه المسألة الخلاف فيها خلاف - [01:35:27](#)

اجتهادي. وان كانت مسألة متعلقة بالعقيدة الخلاف فيها خلاف ايش اجتهد ومحمد بن حنفية محمد بن علي بن ابي طالب من الحنفية امه من بني حنيفة ايام الردة ومن الفقهاء والعلماء - [01:35:53](#)

اخ للحسن والحسين غير شقيق والاوزاعي ابو عمرو الرحمن ابن عمرو الاوزاعي لا يشهد باعيانهم في الجنة الا للانبياء عليهم الصلاة والسلام هذا القول حق لكنه مرجوح اي قاصر القول الثاني - [01:36:17](#)

والثاني انه يشهد بالجنة لكل مؤمن جاء فيه النص وهذا قول كثير من العلماء واهل الحديث نعم القول الثاني كل مؤمن بانه في الجنة قال به كثير لكنه قول مرجوح - [01:36:37](#)

قول مرجوح نعم المؤمنون مآلهم الى الجنة مآلهم الى الجنة لكن لا يشهد باعيانهم بانهم في الجنة ان هذا فيه على الله عز وجل وفيه الحكم على انهم لا يدخلون النار - [01:36:56](#)

قد يدخل المؤمن النار بسبب جرائمه وذنوبه الثالث احسن الله اليك يقول لكل مؤمن جاء فيه النص اي نعم ان من شهد من شهد القول الثاني من شهد به النص بانه في الجنة كما سبق في القول الصحيح - [01:37:17](#)

نعم والثالث انه يشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد له المؤمنون كما في الصحيحين انه مر بجنابة مر جنابة فاثبتوا عليها خيرا. فاثبتوا عليها بخير. فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ومر باخرى - [01:37:36](#)

سائني عليها بشر. فقال وجبت. وفي رواية كرر وجبت ثلاث مرات. فقال عمر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وجبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اثبتتم عليه خيرا - [01:37:57](#)

وجبت له الجنة وهذا اثبتتم عليه شرا وجبت له النار. انتم شهداء الله في الارض وقال صلى الله عليه وسلم توشكون ان تعلموا اهل الجنة من اهل النار. قالوا بم يا رسول الله؟ قال - [01:38:17](#)

ثنائي الحسن والثناء السيء. فاخبر ان ذلك مما يعلم به اهل الجنة واهل النار. القول الثالث للسلف انه يشهد للمعين بالجنة والنار لمن جاء به النص ويزاد عليه ومن شهد له المؤمنون بانه في الجنة شهد له - [01:38:39](#)

من شهد له المؤمن بانه في النار شهد له وهذا من فقهي الشارع فانه رتب الاقوال من اين من الاضيق الى الاوسع القول الاول خاص بالانبياء والقول الثاني وهو قول عامة - [01:39:02](#)

الحديث أكثر السلف لا يشهد له بالجنة بعينه أو للنار بعينه إلا من شهد له النص. وهو القول الصحيح القول الثالث من شهد له النص ويزاد عليه من شهد له المؤمنون - [01:39:20](#)

فدل اصحاب هذا القول بدليلين ذكرهما الاول حديث انس المخرج في الصحيحين انه جئ للنبى صلى الله عليه وسلم بجنزة فاثني عليها الصحابة خيرا اثنوا على صاحبها قال وجبت وممر بجنزة اخرى - [01:39:33](#)

اثني عليها شرا فقال وجبت قالوا ما وجبت يا رسول الله؟ قال هذه اثنيتم عليها خيرا فوجبت لها الجنة وهذه اثنيتم عليها شرا فوجبت لها النار كدتم ان تعرفوا اهل الجنة من اهل النار - [01:39:57](#)

انتم شهداء الله في الارض فهنا لماذا قطع؟ هل هو ثناء الصحابة ولا باخبار النبي عليه الصلاة والسلام انها في الجنة لاخبار النبي لا بمدح الصحابة وثنائهم ولا بمذمة الصحابة لتلك الجنزة - [01:40:14](#)

وذكر الشر لها انما علمنا ان هذه في الجنة وهذه في النار من النص النبوي في قوله انتم شهداء الله في ارضه هذي من باب التغليب لا من باب القطع - [01:40:37](#)

والتيقين ولهذا ائمة الاسلام الكبار كالائمة الاربعة وعلماءه المحققون والمجددون النووي شيخ الاسلام ابن حجر ابن القيم الشيخ محمد بن عبد الوهاب شيخنا الشيخ ابن باز رحمهم الله ما نقطع بانهم باعيانهم في الجنة - [01:40:52](#)

لكن نرجو لهم ونعظم على الله الرجاء لماذا؟ لانه ليس عندنا دليل والحديث الحديث الاخر الحديث الذي رواه ابن ماجة وهو حديث ابي بكر ابن ابي زهير الثقفي عن ابيه - [01:41:23](#)

آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال توشكون ان تعلموا اهل الجنة من اهل النار. قالوا بم يا رسول الله؟ قال بالثناء الحسن والثناء السيء توشكون ولم يقل تقطعون - [01:41:37](#)

وتوقنون وتوشكون يعني تقاربون من افعال المقاربة ليس في هذا دليل على ان من اثني عليه المؤمنون انه يقطع له نعم يظن به خيرا ويحسن به الظن لكن لا يقطع لاحد الا من جاء به النص الشريف بذلك - [01:41:49](#)

سواء من اهل القبلة او من غير اهل القبلة لان المناطة في هذا واحد فان القطع بالجنة او بالنار ناشئ على اتفاق الظاهر مع الباطن واهل الدنيا ما عندهم الا الظواهر - [01:42:10](#)

اما البواطن فيعلمها معالم السرائر سبحانه وتعالى تأتي مسألة اخرى متعلقة بها وهو الحكم على فلان بانه شهيد هذي فرع من هذه والقطع بان فلانا شهيد مطعم بايش لانه في الجنة - [01:42:29](#)

لان الشهداء الى الجنة هذا قول اكثر اهل العلم وهو الصحيح وعليه ترجم الامام البخاري رحمه الله بابا في كتابه الصحيح. باب هل يقال فلان شهيد اتى بالترجمة على جهة الاستفهام لوجود الخلاف فيها - [01:42:55](#)

ومن اهل العلم من قال يقال انه شهيد على ما يعلم منه لكن لا لا يلزم من ذلك انه في الجنة بعينه لان من الشهداء من يعذب اما بدينه او بحق غيره من الادميين عليه - [01:43:19](#)

ولهذا الشهيد يعلق بين السماء والارض حتى يوفى عنه ماذا عنه دينه. والقول الاول هو القول الاصول والظاهر. لا يقطع بانه شهيد لكن يرجى له وما جاء من الاحاديث هذا فيه - [01:43:35](#)

الخبر العام غير المعين المبطون شهيد والغريق شهيد والهدم الميت بالهدم شهيد والحريق شهيد وهكذا. هذا من باب الخبر لغير المعينين نقف عند هذا الموضع ونسأل الله جل وعلا لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح - [01:43:50](#)

هذي متصلة لكن نرجئها في الدرس القادم خلها في الدرس القادم على اله واصحابه اجمعين - [01:44:13](#)